هي دعوى يرفعها الدائن للطعن في تصرفات مدينه التي أضرت به وأضعفت الضمان العام، أن يكون دينه سابقًا على التصرف المطعون فيه. 3) شروط تتعلق بالمدين والمتصرف إليه: يجوز له التنفيذ على المال محل التصرف. بالنسبة للمدين والمتصرف إليه: يبقى التصرف صحيحًا بينهما.

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي